بتوبة عبد من رجل نزل في ارض دوية مهلكة معه راحلته عليها طعامه وشرابه
فوضع راسه فنام نومة واستيقظ وذهبت راحلته فطلبها فكان اشتد
عليه الحر والعطش او ما شاء الله قال ارجع الى مكاني الذي كنت فيه فانام حتى
اموت فوضع راسه على ساعده ليموت فاستيقظ فاذا راحلته عنده عليها
زاده وشرابه فالله اشد فرحا بتوبة العبد المؤمن من هذا براحلته ثم الذنوب
التي تحت التوبة منها تنقسم الى ما بين العبد وبين الله فقط وهي ما بينه وبين
العباد فما بينه وبين الله فينقسم ايضا الى ما هو فعل محض والى ما فيه ترك واجب
فما كان فعلا محضا كالزنا وشرب الخمر والقذف والمعارضة الزحف وترك الامر بالمعروف
وتقبيل الاجنبية والجلوس في المسجد جنبا ومس المصحف محدثا واعتقاد البدعة
وسماع الملاهي وغير ذلك فلا بد في التوبة من ذلك من ثلاث امور وهي الندم
والاقلاع والعزم على عدم العود فاما الندم فهو الحزن والتاسف والتوجع على
فعل المعصية لاجل انها معصية من حيث قبحها وتمنى كونه لم يفعلها والمعين
عليه العلم بقبح المعصية وانها حجاب بين العبد وربه وان لم يكن ندمه لذلك
بل لاجل ضررها كبدنه واختلالها بعرضه او حسبه او ماله او الخوف لو اطلع عليه
او لمحض خوف النار او طمع في الجنة او نحو ذلك فلا يكفي ذلك في التوبة واما الاقلاع
فهو ترك المعصية حالا ان كان ملتبسا بها ومصمما على معاودتها والباعث عليه
في الندم السابق واما العزم فهو ازيعزم مما جازما على ان لا يعود اليها ما عاش
ان تصور منه كتوبة الزاني المسلم وان كانت لا تتصور منه كتوبه الزاني المحبوب
لم يشترط العزم على عدم العود اتفاقا واما ما كان بينه وبين الله تعالى كترك الصلاة والصوم والحج والزكاة والكفارة وغير ذلك فلا بد مع ذكر ما
من الخروج منه بقضايه واداء الزكاة والكفارة وما بينه وبين العباد فتنقسم
الى قولي وفعلي كالقذف وشهادة الزور والغيبة فلا بد مع ما تقدم ممن ان يقول
عند من قذفه قذفتني باطلا وانا نادم عليه ولا اعود اليه او يقول ما كنت صحفا في
قذفي وقد تبت منه او نحو ذلك ومثل ذلك الشهادة ولا يلزم ان يتعرض الكذب
بنفسه واما الغيبة فانه لم تبلغ فيكفي اي فيما بينه وبين المغتاب الندم والاستغفار
وكذلك

وإذا رأيتم ربيت نعمكم ووملكا كبيرا
عاليهم ثياب سندس خضر واستبرق
وحلوا أساور من فضة وسقاهم ربهم
شرابا طهورا إن هذا كان لكم جزاء
وكان سعيكم مشكورا إنا نحن نزلنا عليك

Copyright © King Saud University